

**وزارة الموارد المائية والرى**

قرار وزارى رقم ٧١٩ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٦/٢٦

**وزير الموارد المائية والرى**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ في شأن حماية نهر النيل والمجاري المائية من التلوث ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الرى والصرف رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ في شأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٢ بتعديل اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٨؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠١٣ ٢٠١٣/٦/١٢ بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٢؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس مصلحة الرى رقم (٦٢٧) بتاريخ ٢٠١٤/٣/٣٠؛

وعلى مذكرة السيد المستشار الدكتور نائب رئيس مجلس الدولة والمستشار القانونى للسيد الأستاذ الدكتور وزير الموارد المائية والرى؛

وعلى موافقتنا؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

تمنح الفنادق العائمة مهلة سنة أخيرة تبدأ من ٢٠١٣/١٠/٢٨ وهو تاريخ نهاية المهلة المنوحة بالقرار الوزارى رقم ٦٥٤ لسنة ٢٠١٣ المنصوص عليها باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ لحماية نهر النيل والمجاري المائية من التلوث وتنتهي في ٢٠١٤/١٠/٢٨ لتمكينها من توفيق أوضاعها بتعديل تنكبات الصرف مع استمرار أجهزة وزارة الصحة المختصة فيأخذ عينات الصرف الصحي.

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لنشره.

وزير الموارد المائية والرى

أ. د / حسام محمد مغازي